

تقييم مشروع قانون باسيل لإعطاء المرأة جنسيتها لأولادها،

النهار.

ندى أيوب/ المصدر: "النهار" / 24 آذار 2018 | 18:53



"تميز ضد المرأة"، "هواجس ديموغرافية"، ومطالبة بـ "تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة بإعطائها الحق بمنح الجنسية لأولادها"، عناوين لجملة من الأسباب الموجبة لمشروع قانون لم يكن عابراً طرحه وزير الخارجية جبران باسيل. القانون الذي "سيحدث ضجة"، هل يميز بين لبنانية وأخرى وتالياً يحوي عنفاً قانونياً ضد جزء من اللبنانيات؟ أم أنه يفتح ثغرة في جدار الأزمة يمكن البناء عليها كمقدمة لحل تدريجي؟

في يوم عيد الأم أعلن باسيل من مقرّ وزارة الخارجية عن مشروع قانون لتعديل قانون الجنسية الصادر عام ١٩٢٥ لإعطاء المرأة اللبنانية حق منح الجنسية لأولادها إذا كانت متزوجة من غير لبناني ومساواة الرجل بها، باستثناء دول الجوار للبنان لمنع التوطين، وما يمنع عن المرأة يمنع عن الرجل باستثناء هذه الدول.

بالأرقام...

يعطي الدخول في لعبة الأرقام شرحاً مفصلاً حول الرفض أو القبول بقانون يسمح للأم اللبنانية بمنح جنسيتها لأبنائها بصرف النظر عن جنسية الأب. وأظهرت دراسة أعدتها وزارة الداخلية عام 2012 عما يقرب من 80 ألف حالة زواج للبنانيات من أجانب، وهي أرقام استندت إليها لجنة وزارية شكّلت لدراسة مشروع تعديل قانون الجنسية في عهد حكومة الرئيس نجيب ميقاتي، من أجل رفض السير به، باعتبار أن الأرقام تخل بالتوازن الديموغرافي الطائفي إخلالاً كبيراً، نظراً لشمولها عدداً لا يُستهان به لزيجات من فلسطينيين. ففي السياسة، للمسألة بعد طائفي ذو إطار ديموغرافي تدرّعت بها الدولة على مدى عشرات السنين للمماطلة بتكريس حق المرأة اللبنانية بمنح الجنسية لأولادها، وتالياً حرمان 80 ألف امرأة من هذا الحق. في أفضل الاحوال وفي كل مرة ترفع فيها السيدات صوتهن يكرر السياسيون عبارة "ليس وقته الآن فلدينا قضايا أهم"، وفي اليوم الذي طرّح فيه مشروع قانون المرجو منه إنصاف المرأة جاء ترجمة لمقاربة طائفية، ترى في أن التجنيس يروّج لتوطين الفلسطينيين، ومنافاة لحق العودة أو تغليب ديانة على ديانة أخرى. صحيح أن قانون منح الجنسية يعد ملفاً شائكاً بامتياز لكنه لا يقل أهمية عن الأزمات السياسية التي تمر بها البلاد كل حين كونه يدخل في صلب حياة الناس اليومية، والمطلوب مقارنته بجرأة وإن كان إشكالياً.



أول التعليقات جاء في بيان لحملة "جنسيتي كرامتي" التي وعدت باستمرار المعركة ورأت في مشروع القانون "تكريس التمييز بين اللبنانيات وتقييم وطنيتهن وأولادهن تبعاً لجنسية الزوج، وهذه مفاضلة وعنصرية مستنكرة". الحملة التي أيدت "وضع ضوابط للمرأة والرجل بقانون واضح يحكم بالتساوي بينهم وليس المحسوبيات"، اعتبرت أن "المبادرة ليست سوى هدف لتحقيق مكاسب انتخابية". أما على الصعيد الرسمي فللمرأة اللبنانية هيئة وطنية ترفض التمييز بين لبنانية وأخرى تبعاً لجنسية الزوج. وفي حديث لـ "النهار" تقول مستشارة تنمية المشاريع في الهيئة ريتا الشمالي: "نعمل على صوغ مشروع قانون يكرس حق جميع السيدات بمنح جنسيتهن لأولادهن مع وجود ضوابط معنية لا علاقة لها بجنسية الزوج، كالضوابط التي تتعلق بما يسمى بـ"الزواج الابيض" على سبيل المثال".

القناعة نفسها تجاه حق الام بمنح الجنسية يحملها وزير الدولة لشؤون المرأة جان أوغاسبيان، الذي شدد في حديث لـ "النهار" أن كلامه ليس رداً على مشروع قانون باسيل، انما نابع من قناعة شخصية لديه بأن "العدالة تقتضي أن يكرس هذا الحق لكل سيدة لبنانية من دون استثناء". وللغاية تجري الوزارة لكون المرفد ذا بعد دستوري ومرتبناً بالأحوال الشخصية ويحتاج إلى اجتهادات قانونية على حد قول أوغاسبيان.



للمجتمع المدني أيضاً رأيه ودوره في القضية، والضغط الذي مارسه في السنوات الماضية لم ينجح في إخراج تعديل قانون الجنسية من برائن المزايدات السياسية والحسابات الديموغرافية، إلا أنه ساهم في تخفيف بعض المصاعب التي كانت تواجه أفراد عائلة المرأة المتزوجة من أجنبي (أي زوجها وأولادها) لجهة الحاجة سنوياً إلى تجديد الإقامة وإلى كفيل عمل، إذ صدر مرسوم عام 2010 أجاز منح الأمن العام تلك العائلات إقامة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، على سبيل المجاملة، من دون تكاليف مادية، وعدم الحاجة إلى كفيل. كما أدخلت تعديلات عام 2012 إلى شروط العمل تُحوّل زوج وأولاد اللبنانية مزاولة المهن التي يمارسها اللبنانيون باستثناء المهن النقابية. لكنها تعديلات لا ترقى إلى مستوى إزالة العبن والتمييز اللاحق باللبنانية المتأهلة من أجنبي.

التعديل المطروح ترفضه مؤسسة ورئيسة هيئة "تفعيل المرأة في القرار الوطني" حياة أرسلان، لكونه يستثني جزءاً من السيدات من الامهات اللبنانيات، فهي تطالب بالمساواة التامة بين المرأة والرجل وبالعدالة بين نساء لبنان. استثناء لا تجد أرسلان داعياً له، وفي حديث لـ "النهار" تقول: "الزيجات من دول الجوار ليست مرتفعة الى الحد الذي يهول به على اللبنانيين، وان أرادوا حماية توازن الديموغرافيا فعليهم ايجاد فرص عمل للشباب للبقاء في لبنان".

يتميز رأي دكتورة العلوم السياسية والناشطة النسائية فاديا كيوان عن رأي أرسلان، فهي تجد في اقتراح قانون وزير الخارجية "نقلة نوعية" بالتعاطي مع موضوع منح الجنسية، وتدعو الى تقبله بشكل ايجابي ووضعه على طاولة البحث. وتوضح لـ "النهار" أن "منح الجنسية ملف حقوقي، لكن الجنسية ميدان سيادي للدولة الحق بوضع الشروط التي تجدها مناسبة، ومطلبنا ان يكون ميزان الشروط واحداً بالنسبة إلى الرجل والمرأة، لكون خطر التوطين أو سواء يأتي من الجنسين على حد سواء لا من المرأة وحدها".



رأي قانوني...

المحامي بول مرقص رئيس منظمة "جوستيسيا" الحقوقية وصف مشروع القانون المقترح بـ"الخطوة الحميدة في مسار صعب، فالمجلس النيابي يغلب المعطيات الديموغرافية والطائفية على اقرار مثل هذا القانون بالعموم ولا يأخذ بالاعتبار حقوق المرأة في هذا الاطار كأولوية". لا يرى مرقص تمييزاً بين امرأة وسواها بل "معيارية في منح الجنسية ارستها مقدمة الدستور لا سيما الفقرة "ط" التي حظرت التوطين وجاء المشروع مؤثلاً معها". مشروع يجد فيه "ميزة اضافية" ويشرح لـ"النهار" قائلاً "استثنى القانون الشخص اللبناني الذي يقترن بشخص أجنبي دخل لبنان لاجئاً أو نازحاً من الدول المجاورة، وهذا الأمر من جهة ينصف الأولاد الذين ولدوا من أب سوري أو فلسطيني لم يكن لاجئاً أو نازحاً واعدادهم قليلة، وبالتالي يحل مشكلة اجتماعية متزامنة ومتراكمة لا تقوى على حلها المراسيم الافرادية التي كانت تصدر بين الفينة والأخرى لكنه من جهة أخرى يحرم اعطاء الجنسية لاولاد اللاجئين او النازح".

تعاني النساء وأزواجهن وأولادهن من مشاكل تتقاطع مع المستويات الثقافية والاجتماعية ومع الاتجاهات السياسية والمالية، وإذا كان الشعور بالغربة هو أقل المشاكل إلحاحاً على مجتمع مفتوح كالمجتمع اللبناني، يبقى القلق على مصير الأبناء ومستقبلهم هو المسيطر. دول المغرب العربي سبقتنا بأشواط في هذا الملف، فالجزائر تداركت هذا التمييز عام 2005، فمنحت الجنسية للزوج والأولاد بأثر رجعي، والمغرب في عام 2007 منح الجنسية للأبناء وللأباء بشرط الابقاء على زواجهم لمدة 5 سنوات والاقامة الدائمة في المغرب خلال هذه المدة، علماً أن الفلسطينيين لم يستثنوا من هذا المكسب. وحذت مصر حذوها مانحة الجنسية للأولاد من دون الزوج. حركات ضاغطة تنشط في دول الخليج والاردن، فيما لم نسجل، نحن اللبنانيين، خطوة متقدمة تنفي قليلاً العنصرية التي تسيطر على دولتنا. فالوطن "الام" لا تستطيع أن تمنحه أم لبنانية لأولادها. وإن سلك مشروع قانون باسبل طريقه الى الإقرار في مجلس النواب، فسيديات لبنانيات كثيرات سيعطين الحياة فقط ويحرمن من إعطاء الجنسية لمجرد اقترانهن برجل من دول الجوار. ألم يحن الوقت لعزل مفهوم المساواة عن السياسة؟ ونمنح نساء لبنان جميعهن حقوقاً متساوية مع الرجل.